

مادة أسواق المؤسسات المالية بحث بعنوان :صندوق النقد العربي مقدم من الطالبة: نوره مسعودة مهارة العام الدراسي 2024نشأة صندوق النقد العربي:- أنشأت الدول العربية صندوق النقد العربي رغبة منها في إرساء المقومات النقدية للتكامل الاقتصادي العربي ، سلطنة عمان، قطر، الكويت، لبنان، ليبيا، مصر، المغرب، موريتانيا، اليمن، وبعد إنشاء الصندوق ثمة للجهود التي بذلتها الدول العربية في مجال التعاون النقدي و المالي منذ منتصف عقد الأربعينيات.وقد عكست اتفاقية الصندوق الجهود السابقة في هذا المجال و الأفكار التي ارتكزت عليها ،والإعراض التي استهدفت تخفيفها ،متأثرة في ذلك بالتطورات الاقتصادية التي شهدتها الساحتان الدولية و العربية ،وما أفرزته من تحديات للاقتصادات العربية خلال تلك المراحل من مراحل نموها وللعمل الاقتصادي العربي المشترك. ولذلك تميزت الاتفاقية بشمولية الأغراض التي أوكلت للصندوق مسؤولية العمل على تحقيقها العمل ومرونة الوسائل التي أتاحتها له للاعتماد عليها في سبيل تحقيق هذه الأغراض .اهداف صندوق النقد العربي:-

ضمنت المادة الرابعة من اتفاقية إنشاء الصندوق ثمانية أغراض يهدف الصندوق إلى المساهمة في تحقيقها ،وهي :أ- تصحيح الاختلال في موازين مدفوعات الدول الأعضاء .ب- استقرار أسعار الصرف بين العملات العربية ،وتحقيق قابليتها للتحويل فيما بينها ،و العمل على إزالة القيود على المدفوعات الجارية بين الدول الأعضاء .ت- إرساء السياسات وأساليب التعاون النقدي العربي ،ث- إبداء المشورة فيما يتصل بالسياسات الاستثمارية الخارجية للموارد النقدية للدول الأعضاء ،ح- دراسة سبل توزيع استعمال الدينار العربي الحسابي وتهيئة الظروف المؤدية إلى إنشاء عملة عربية موحدة .وبما يسهم في الوقت ذاته في حل المشكلات النقدية العالمية .د- تسوية المدفوعات الجارية بين الدول الأعضاء بما يعزز حركة المبادلات التجارية .وبالإضافة إلى ذلك،تتكون موارد الصندوق ، مما يلي :أ- رأس المال المدفوع .ب- الاحتياطيات .د- أية موارد أخرى يقرها مجلس المحافظين .

اولا : رأسمال الصندوق تم تحديد رأسمال الصندوق المصرح به بمقدار مائتين وخمسين (250) مليون دينار عربي حسابي (د)، ولقد اتخذ مجلس المحافظين عدة قرارات بشأن رأسمال الصندوق منذ عام 1983 حيث حددت المادة الثانية عشر من اتفاقية الصندوق رأس المال المسموح به بمقدار 600. وكان رأس المال المكتتب به حتى اجتماع مجلس المحافظين في 12 ابريل 2005 يبلغ 326.500 ألف دينار عربي حسابي، وبموجب قرار مجلس المحافظين الصادر في الاجتماع فقد تم الاكتتاب بالرصيد المتبقي من رأس المال البالغ 273500 ألف دينار عربي حسابي، وبذلك وصل رأس المال المكتتب به إلى 600.040 ألف دينار عربي حسابي، في نهاية عام 2007 وعام 2006 أما الجزء غير المدفوع والبالغ 3.960 ألف دينار عربي حسابي، فيمثل حصة فلسطين التي تم تأجيل المطالبة بها استنادا لقرار مجلس المحافظين لسنة 1978.بلغت الاحتياطيات في نهاية عام 2007 ما مجموعه 278.030 ألف دينار عربي حسابي بالمقارنة مع 242.619 ألف دينار عربي حسابي في نهاية عام 2006 تمثل الاحتياطيات في نهاية عام 2007 حوالي 47 % من رأس المال المدفوع، وتتكون الاحتياطيات من الاحتياطي العام، واحتياطي الطوارئ، احتياطي فروقات إعادة تقييم الاستثمارات المالية المتاحة للبيع والتي تقيم بالقيمة العادلة (السوقية) بلغ رصيده 157.592 ألف دينار عربي حسابي بنهاية عام 2007، بينما بلغ رصيد هذا الاحتياطي في نهاية عام 2006 ما قيمته 129.005 ألف دينار عربي حسابي ، وبزيادة قدرها 28. الفرع الثاني: احتياطي الطوارئ: 000 ألف دينار عربي حسابي أو 10 % من صافي الدخل سنويا ويستخدم لمقابلة أي خسائر غير متوقعة مستقبلا ، وقد بلغ رصيد احتياطي الطوارئ 120.000 ألف دينار عربي حسابي بنهاية عام 2007، بينما كان رصيده في نهاية عام 2006 يبلغ 115.000 ألف دينار عربي حسابي. الفرع الثالث: احتياطي فروقات إعادة تقييم الاستثمارات المالية المتاحة للبيع: بلغ رصيده الدائن 438 ألف دينار عربي حسابي في نهاية عام 2007 مقارنة برصيد مدين قدره 1.386 ألف دينار عربي حسابي في نهاية عام 2006 ثالثا : حقوق المساهمين:70 ألف دينار عربي حسابي في نهاية عام 2007مقارنة بمبلغ 838.659 ألف دينار عربي حسابي في نهاية عام 2006،أي بزيادة مقدارها 35.411 ألف دينار عربي حسابي وبنسبة نمو قدرها 4. استنادا إلى المادة الرابعة عشرة من اتفاقيات الصندوق سددت نسبة 2% من قيمة المساهمة المكتتب بها أساسا في رأسمال الصندوق بعملة العضو الوطنية، وأودعت لدى البنوك المركزية في الدول الأعضاء، وتبلغ الودائع بالعملات الوطنية لدى البنوك المركزية ما يعادل 5.336 ألف دينار عربي حسابي في 31 ديسمبر 2007 و 2006 أنواع التسهيلاتتندرج التسهيلات التي يقدمها الصندوق ضمن إطارين ،يتعلق أولهما باهتمامات الصندوق التقليدية في مجال المساهمة في تمويل العجز الكلي في موازين مدفوعات الدول المؤهلة للاقتراض ،وما يتصل بذلك من تشاور واتفاق حول الإصلاحات الاقتصادية الضرورية والتي تكون في مجملها مرتبطة بالأوضاع الاقتصادية الكلية في البلد المعني .أما الإطار الآخر ،فيتعلق بتسهيلات المقدمة لدعم إصلاحات قطاعية في طبيعتها ،وتركز التسهيلات المقدمة ضمن هذا الإطار حاليا على دعم الإصلاحات التي تنفذها الدول

الأعضاء المقترضة في القطاع المالي و المصرفي .وتشمل التسهيلات الائتمانية التي يقدمها الصندوق للمساهمة في تمويل العجز الكلي في موازين مدفوعات الدول الأعضاء أربعة أنواع من القروض ،تتفاوت أحجامها وشروط منحها من أجل استحقاقها حسب طبيعة وأسباب الاختلال في ميزان المدفوعات الذي تعاني منه الدولة العضو المؤهلة للاقتراض ،وهي القرض التلقائي ،والقرض العادي ،والقرض الممتد والقرض التعويضي .أما التسهيلات الأخرى التي يقدمها الصندوق فتتمثل في تسهيل التصحيح الهيكلي .وبأخذ التسهيل في الاعتبار ،يصل الحد الأقصى الكلي لما يمكن أن تحصل عليه الدولة العضو من قروض حاليا إلى 425 في المائة من اكتتابها المدفوع بالعملات القابلة للتحويل، مضافا إليه 50 في المائة من الاكتتاب في حالة تؤولها للحصول على قرض تعويضي هذا ما يوضحه الشكل رقم (1) لأنواع القروض التي يتم بتقديم صندوق النقد العربي . الفرع الأول: القرض التلقائي: للدولة العضو المؤهلة للاقتراض للمساهمة في تمويل العجز الكلي في ميزان مدفوعات. ويبلغ أجل هذا القرض ثلاث سنوات، ولا يشترط للحصول عليه اتفاق الدولة العضو المقترضة مع الصندوق على برنامج إصلاحي لتخفيف العجز في ميزان مدفوعات طالما أنه لا يوجد بذمتها قروض مشروطة عادية أو ممتدة. إما إذا كان بذمة الدولة قروض عادية أو ممتدة، فإن منح القرض التلقائي يخضع عندها للشروط المطبقة على تلك القروض، وتتم إضافة حدوده إلى حدود القرض المشروط المعني. الفرع الثاني: القرض العادي: للدولة العضو المؤهلة للاقتراض عندما تزيد حاجتها عن حدود القرض التلقائي، وبعد أن تكون قد استنفدت حقوقها التلقائية في الاقتراض من مؤسسات الإقراض الدولية أو الإقليمية المشابهة. ويقدم هذا القرض عادة بحدود 100% من اكتتاب العضو المدفوع بالعملات القابلة للتحويل، ويشترط للحصول على هذا القرض الاتفاق مع الدولة العضو المقترضة على برنامج إصلاح مالي يمتد سريانه لفترة لا تقل عن سنة. وتستهدف السياسات والإجراءات المضمنة في البرنامج العمل على تخفيف العجز في ميزان المدفوعات. ويشرف الصندوق على متابعة تنفيذ البرنامج، حيث يتوقف سحب الدفعات اللاحقة من القرض على التنفيذ المرضي للسياسات والإجراءات المتفق عليها، كما هو شأن كافة القروض المشروطة الأخرى. وتسدد كل دفعة من القرض العادي خلال خمس سنوات من تاريخ سحبها. الفرع الثالث: القرض الممتد: الذي يقدم للدول العضو المؤهلة للاقتراض في حالة وجود عجز مزمن في ميزان مدفوعات ناجم عن خلال هيكلي في اقتصادها ، ويشترط لتقديم هذا القرض بالإضافة إلى شرط استنفاد الحقوق التلقائية في الاقتراض لدى مؤسسات الإقراض الدولية أو الإقليمية المشابهة، ويقدم القرض الممتد عادة في حدود 175% من اكتتاب العضو المدفوع بالعملات القابلة للتحويل، ويمكن توسيعه كحد أقصى إلى 250% بالإضافة حدود القرض التلقائي وتسدد كل دفعة منه خلال فترة سبع سنوات من تاريخ سحبها الفرع الرابع: القرض التعويضي: لمساعدة الدول العضو التي تعاني من وقف طارئ في ميزان مدفوعات ناتج عن هبوط في عائدات صادراتها من السلع والخدمات و/أو زيادة في قيمة وارداتها من المنتجات الزراعية نتيجة سوء المحاصيل. وفي ضوء ما لاقى التسهيل من اهتمام من قبل الدول الأعضاء وافق مجلس محافظي الصندوق في أبريل 2001 على رفع سقف تسهيل التصحيح الهيكلي إلى 175% من اكتتاب العضو المدفوع بالعملات القابلة للتحويل ومن أجل إضفاء المزيد من المرونة على استخدام التسهيل فإن الصندوق كان قد وافق في مارس 2001 على تعديل أسلوب سداد القرض المقدم حيث تسدد كل دفعة منه على مدى أربع سنوات من تاريخ سحبها بدلا من سداد كامل القرض خلال فترة أقصاها أربع سنوات من تاريخ سحب الدفعة الأولى ، كما كان معمول به في البداية